



قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم (106) لسنة 2024 ميلادية
بتحديد ساعات الدوام الرسمي خلال شهر رمضان المبارك
للعام 2024م الموافق للعام 1445هـ

رئيس مجلس الوزراء

- بعد الاطلاع على الإعلان الدستوري الصادر بتاريخ 3 / أغسطس / 2011 م ، وتعديلاته .
- وعلى الاتفاق السياسي الموقع بتاريخ 17 / ديسمبر / 2015 ميلادي .
- وعلى مخرجات ملتقى الحوار الليبي المنعقد بتاريخ 9 / نوفمبر / 2020 م .
- وعلى القانون رقم (12) لسنة 2010م ، بشأن علاقات العمل ولائحته التنفيذية .
- وعلى القانون رقم (5) لسنة 2012م ، بشأن العطلات الرسمية .
- وعلى ما قرره مجلس النواب الليبي في جلسته المنعقدة بتاريخ 10 / مارس / 2021م في مدينة سرت بشأن منح الثقة لحكومة الوحدة الوطنية .
- وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (356) لسنة 2012م بتعديل قراره رقم (10) لسنة 2012م بتقرير بعض الأحكام في شأن الدوام الرسمي .

قرار

مادة (1)

تحدد ساعات الدوام الرسمي خلال شهر رمضان المبارك للعام 2024م الموافق للعام 1445هـ من الساعة (10:00) العاشر صباحا إلى الساعة (3:00) الثالثة ظهرا .

مادة (2)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه


عبد الحميد محمد الذبيبي
رئيس مجلس الوزراء



صدر في 29 شعبان 1445هـ
للاطلاع 3 / 10
(10 / 10 / 2024م ميلادي)
(10 / 10 / 2024م ميلادي)